

مقرر قضايا معاصرة

في ممارسة الخدمة الاجتماعية

(٣٧٨ جمع)



للدكتورة/ ريم سعيد الاحمدي

المحور الأول: مفهوم القضايا المجتمعية والمفاهيم المرتبطة به

أولاً : ماهية القضية و تعريفها:

■ الاصل اللغوي للقضية:

عرفت معاجم اللغة العربية ومنها على سبيل المثال القضية بمعنى (قضى) (القضاء) أي الحكم والجمع (الأفضية) (والقضية) مثله والجمع (القضايا) و (قضى) يقضي بالكسر (قضاء) أي حكم ومنه قوله تعالى " وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه" .

وقد يكون بمعنى الفراغ تقول (قضى) حاجته. وضربه (فقضى) عليه أي قتله كأنه فرغ منه. و(قضى) نجبه مات. وقد يكون بمعنى الأداء والإنهاء تقول قضى دينه ومنه قوله تعالى " وقضينا إلى بني اسرائيل في الكتاب"

وقد يكون بمعنى الصنع والتقدير يقال قضاه أي صنعه وقدره، ومنه ايضاً القضاء و القدر. ويقال (استقضى) فلان أي صير (قاضياً) و (قضى) الامير قاضياً بالتشديد مثل أمر أميراً. و(انقضى) الشيء.

■ أما بالنسبة للمعنى اللغوي في اللغة الانجليزية:

- فقد عرف قاموس اكسفورد Oxford القضية بأنها Issue بمعنى أنها قضايا تدور في الذهن وتحتاج منا إلى مزيد من التفكير والتحليل.

- وعرفها قاموس المورد بأنها Issue أي قضية أو مسألة. بمعنى نقطة خلاف أو نقاش أو النقطة الفاصلة، نقطة تصبح فيها القضية جاهزة لاتخاذ قرار حاسم بشأنها.

- وعرف القضية أيضاً قاموس Oxford Thesaurus بأنها: Issue بمعنى Affair أي شؤون أو مسألة أو أمر أو شأن وهي: Argument بمعنى: برهان حجة, مناقشة, مناظرة, خلاف, نزاع,

خلاصة، وأيضاً Controversy بمعنى: جدل أو مناظرة، خلاف، شجار مؤكد لا جدال فيه، لا يرقى إلى الشك و Dispute بمعنى: يتجادل بشدة وعنّف، يتنازع، أو يناقش أمراً، يجعله موضع نقاش.

و matter بمعنى: مسألة أو أمراً أو شأن، قضية أو موضوع خلاف أو مادة. و Point بمعنى: نقطة اساسية غرض قصد، موضع، Problem بمعنى: مسألة أو مشكلة، معضلة، معالج مشكلة من مشاكل السلوك البشري أو العلاقات الاجتماعية، مشكل.

و question بمعنى: سؤال أو مسألة، قضية أو جدل أو خلاف، استفهام أو استطلاع، استجواب واعتراض مجال للشك أو الاعتراض يسأل، يستفهم و subject بمعنى: المقطع أو الموضوع و topic بمعنى: موضوع أو مقالة، نقطة و conclusion بمعنى: استنتاج أو خاتمة، نتيجة أو قرار أو حكم نهائي. و consequences بمعنى: نتائج أو عواقب منطقية، أهمية، شأن، مكانة، أو منزلة اجتماعية رفيعة، نتيجة لكذا.

و effect بمعنى: نتيجة أو أثر أو جوهر، مظهر، حقيقة واقع، تأثير، مفعول، وقع، يحدث و end بمعنى: حد أو طرف أو نهاية أو توقف، نتيجة غرض هدف ينهي، ينتهي ويشكل نهاية و impact بمعنى: يغرز أو يثبت أو يدمج، يملأ، يسد، يؤثر في تصادم أو تأثير. و outcome بمعنى: نتيجة أو حصيلة.

و Repexussions بمعنى: ارتداد، ترجيح، صدى، أو نتيجة غير مباشرة و result بمعنى: ينتج أو ينشأ أو يؤدي أو يفضي إلى، أو نتيجة أو ثمرة، و Upshot بمعنى: نتيجة أو جوهر.

■ وفي ضوء ما سبق يمكن تعريف القضية لغوياً على النحو التالي:

أولاً: في القواميس العربية:

يقصد بالقضية: الحكم والأمر والطلب حول موضوع أو مسألة معينة للوصول إلى نتيجة حاسمة.

ثانياً: في القواميس الانجليزية:

يقصد بالقضية مناقشة أو جدل أو خلاف أو نزاع حول مسألة أو موضوع له مكانة رفيعة لاستخلاص نتائج جوهرية.

■ أما بالنسبة للمفاهيم العامة للقضية فإننا نوردّها على النحو التالي:

- القضية هي موضوع يدور في الذهن ويحتاج إلى مزيد من التحليل والتفكير.
- القضية هي مسألة أو نقطة خلاف أو نقاش تدور حولها المناقشة للوصول إلى قرار حاسم بشأنها.
- القضية هي براهين مناظرات وجدل وشكوك ومنازعات حول موضوع له مكانة متميزة موضع نقاش.
- القضية هي نقطة ومحور أساس له غرض وقصد معين يرتبط بمشكلة من مشاكل السلوك الإنساني أو العلاقات الاجتماعية ويحتاج إلى حسم.
- القضية هي سؤال أو مسألة موضع جدل وخلاف واستفهام واستطلاع مجال للشك والاعتراض بغرض الوصول إلى قرارات بشأن هذه المسألة.
- القضية هي موضوع أو نقطة محورية له مكانة رفيعة موضع نقاش وهدف يرغب في الوصول إليه وهو محل للتصادم والتأثير ويحتاج إلى ترجيح والوصول إلى نتيجة.
- القضية هي ثمرة ونتيجة للجدل والحوار والمناظرات لاتخاذ قرار.

■ في ضوء ما سبق يمكن تعريف القضية (issue) بأنها:

"مسألة أو موضوع تساؤل أو نقطة محورية أو مشكلة من مشاكل السلوك البشري أو العلاقات الاجتماعية والإنسانية يدور حولها النقاش والجدل والخلاف والمناظرات والنزاع وينقسم فيها الرأي ما بين مؤيد ومعارض ومجادل ومناظر في محاولة الوصول إلى نتيجة جوهرية وقرار حاسم".

ثانياً : أوجه الشبه والاختلاف بين القضية والمشكلة:

هناك من ينظر إلى المشكلات والظواهر والقضايا على أنها جميعاً مترادفات لمعنى واحد. وهناك من يقول أنها تبدأ بظاهرة تحدث في المجتمع وتنتشر وتصبح مشاهدة ولها عناصر ايجابية وعناصر سلبية ثم تتحول إلى قضية اذا اصبحت سلبياها أكثر من ايجابياتها ولكن السلبيات غير ملموسة وتصبح مشكلة اذا كانت السلبيات ملموسة وواضحة.

وفي إطار هذه الآراء سواء اتفقت أو اختلفت توجد اوجه شبه واختلاف بين كل من القضية والمشكلة نوضحها على النحو التالي:

المشكلة	القضية	أوجه الاختلاف	م
يتضمن مجموعة بشرية صغيرة وحدود جغرافية صغيرة	يتضمن مجموعة بشرية كبيرة وحدود جغرافية واسعة	من حيث المجتمع	١
سلبية وتقف عائقاً أمام أفراد المجتمع	يختلف نوعها باختلاف وجهات النظر فيها: - فقد يراها البعض ذات تأثير سلبي يعوق المجتمع عن تقدمه واستقراره - في حين يعتقد البعض في تأثيرها الايجابي على تقدم المجتمع وتطويره.	من حيث النوع	٢
تتواجد في كل المجتمعات بلا استثناء البدائية والمتحضرة معاً	لا توجد القضايا المجتمعية في كل المجتمعات فهي لا توجد مثلاً في المجتمعات البدائية قليلة التحضر والثقافة	من حيث الوجود	٣
أقل مدى في الانتشار، ويتوقف الاهتمام الاجتماعي بها في الدائرة ذات الصلة وحدها.	أوسع في المدى والصيت، ويتم تسليط الاهتمام المجتمعي عليها من كافة المستويات داخل المجتمع.	من حيث مدى الانتشار والصيت	٤
الضرر أقل ومستوى خطورتها على نظام المجتمع وقيمه أضيق	الضرر أكبر ومستوى الخطورة على ثبات واستقرار النظام الاجتماعي أوسع	من حيث درجة الضرر والمخاطر	٥
تكون على مستوى المحلي وحده	تكون على المستوى القومي والوطني	من حيث درجة الاهتمام الإعلامي والثقافي	٦
على المستوى المحلي وحده وقد تنحصر على جهود الجهات الرسمية وحدها	على المستوى الوطني وربما تمتد إلى المستوى الاقليمي أو الدولي	من حيث جهود العلاج	٧

ثالثاً: تصنيفات وأنواع القضايا:

يمكن تصنيف القضايا التي تواجه أي مجتمع من المجتمعات إلى عدة أنواع نوردتها على النحو التالي:

- (١) قضايا اجتماعية.
- (٢) قضايا تربوية.
- (٣) قضايا قانونية.
- (٤) قضايا صحية.

(٥) قضايا اقتصادية.

(٦) قضايا بيئية.

وسوف نتناول كل نوع من هذه الأنواع كما يلي:

(١) قضايا اجتماعية Social issues

ويقصد بالقضايا الاجتماعية المسائل والموضوعات أو التساؤلات المرتبطة بالحياة الاجتماعية داخل المجتمع من أفراد وجماعات ونظم ومنظمات وسلوكيات وعلاقات اجتماعية، وتثير هذه الأمور جميعها تساؤلات وجدل ونقاش ومناظرات ونزاعات وخلافات وينقسم حول معالجتها وأساليب التعامل معها الرأي ما بين مؤيد ومعارض ولكل طرف وجهة نظر ومبررات وبراهين. وقد تأخذ هذه القضايا في بعض الأحيان أشكال متعددة وينظر إليها البعض على أنها مشكلة ويتم التعامل معها من هذا المنطلق.

ومن أمثلة القضايا الاجتماعية:

- البطالة	- عمل المرأة
- الزواج المبكرة للفتاة	- العمل البدوي والحرفي
- زواج الأقارب.	- الصحة الانجابية للمرأة وأثرها على العلاقات الأسرية
- السعودة	- وقت الفراغ .
- تنمية المسؤولية الاجتماعية لأفراد المجتمع	- الزواج المسير
- نشر ثقافة التطوع	- المواطنة
- تقبل المجتمع للمسجون بعد خروجه من السجن	- زيادة السكان

وتعد هذه القضايا مثار للجدل والنقاش والحوار والندوات وعلى صفحات الجرائد وفي وسائل الإعلام المختلفة ما بين مؤيد ومعارض ومحيد - ولا يجب الاعتماد في تناول هذه القضايا على مجرد الحوار بل لابد من استخدام الأسلوب العلمي والمتمثل في الدراسات والبحوث العلمية المنظمة التي تهتم بدراسة هذه القضايا واقتراح الخطط والبرامج التي يمكن من خلالها مواجهة هذه القضايا بما يتفق وظروف واحتياجات وقيم المجتمع وربطها بخطط التنمية.

٢) قضايا تربوية Educational issues

ويقصد بالقضايا التربوية المسائل والموضوعات أو التساؤلات المرتبطة بالحياة الاجتماعية داخل الأسرة والمدرسة والمؤسسات التعليمية وتثير هذه الأمور جميعها تساؤلات وجدل ونقاش ومناظرات ونزاعات وخلافات وينقسم الرأي حول معالجة هذه الموضوعات والتعامل معها ما بين مؤيد ومعارض ولكل طرف وجهة نظره ومبررات وبراهين. وقد تأخذ هذه القضايا صور المشكلات ويتعامل معها المتخصصين من هذا المنطلق.

ومن أمثلة القضايا التربوية:

- إعداد المعلم وزيادة كفاءته الوظيفية وتأهيله.
- تفعيل الإرشاد الأكاديمي في الجامعة والمدرسة.
- أساليب الاستذكار الفعال.
- شبكات الانترنت وأثرها على العلاقات الاجتماعية في الأسرة.
- اسلوب القدوة في التربية.
- ربط المقررات الدراسية بالحياة اليومية.
- علاقة الأسرة بالمدرسة.

وترتبط هذه القضايا التربوية بالمراحل العمرية المختلفة.

ومما يجدر الإشارة إليه أهمية التعامل مع هذه القضايا واستخدام الأسلوب العلمي في معالجتها حتى لا تتحول إلى مشاكل يصعب إيجاد الحلول المناسبة لها.

٣) قضايا قانونية Lawful, legitimate issue

ويقصد بالقضايا القانونية المسائل والموضوعات المرتبطة بالقوانين والتشريعات المجتمعية داخل المجتمع والتي تنظم حياة الأفراد والجماعات والمجتمع بصفة عامة وتثير هذه الأمور تساؤلات وجدل ونقاش ومناظرات ونزاعات وخلافات حول تفعيل هذه التشريعات في الحياة الاجتماعية ومواجهة متطلبات الأفراد والجماعات لمساعدتهم على اداء ادوارهم الحياتية والاجتماعية والمجتمعية داخل المجتمع وما ينتج من صعوبات تفاعل الافراد مع هذه التشريعات.

مثل أمثلة القضايا القانونية:

- تشريعات عمالة الأطفال.
- قوانين حماية البيئة.
- قوانين تنظيم ساعات العمل في القطاع الخاص.
- قوانين الحد من المخدرات وعدم انتشارها.
- قوانين الجمعيات الخيرية (تنظيم حركة التطوع)

(٤) قضايا صحية Healthy issues.

ويقصد بالقضايا الصحية المسائل والموضوعات أو التساؤلات المرتبطة بالجوانب الصحية للأفراد في المجتمع من سلوكيات وأمراض ومنظمات تقدم خدمات الرعاية الصحية والتشريعات الصحية التي تظم عمل هذه المنظمات وأساليب التعامل مع هذه الموضوعات من خلال الآراء المطروحة ووجهات النظر المؤيدة و المعارضة.

وما يرتبط بهذه القضايا من مشكلات صحية تؤثر على حياة الأفراد في المجتمع .

ومن امثلة القضايا الصحية:

- تفعيل نظم المعلومات الصحية.
- الحد من انتشار امراض الكبد الوبائي.
- السمنة والوقاية من مخاطرها.
- الأمراض الشخوخة والحد من تأثيرها السلبي على الأفراد
- اساليب وقاية الأفراد من مرض الزهايمر.
- الأضرار الصحية للمخدرات.
- الوعي الصحي للمجتمع.
- الوقاية من الحوادث المرورية.
- العاهات الجسمية وتأثيرها على العلاقات الأسرية.

(٥) قضايا اقتصادية Economic issues.

ويقصد بالقضايا الاقتصادية المسائل و الموضوعات المرتبطة بالنظام الاقتصادي وما يرتبط به من موضوعات ومسائل تنظيم إشباع الاحتياجات الاقتصادية للأفراد في المجتمع وأمر ترتبط بالسلوكيات

الاقتصادية في المجتمع وطرح وجهات النظر المرتبطة بها المؤيدة والمعارضة وما يرتبط بهذه المسائل من مشكلات اقتصادية.

ومن أمثلة القضايا الاقتصادية:

- إدارة شؤون و ميزانية الأسرة.
- إدارة الأزمات الاقتصادية.
- ترشيد استهلاك الأفراد في المجتمع.
- تشجيع الصناعات التحويلية.
- بطالة الشباب ودعم الاقتصاد الوطني.
- العولمة الاقتصادية أو الاقتصاد العالمي.
- التبعية الاقتصادية وآثارها الاجتماعية.

وترتبط هذه القضايا بوظيفة النسق الاقتصادي ومواجهة الاحتياجات الاقتصادية للمجتمع.

٦) قضايا بيئية Environmental issues.

ويقصد بالقضايا البيئية المسائل و الموضوعات المحورية المرتبطة بالأفراد والجماعات داخل البيئة وأساليب التفاعل معها باستخدام النقاش والجدل والمناظرات والنزاع وطرح الآراء المختلفة حول الموضوعات الأساسية المرتبطة بالبيئة للوصول إلى نتيجة جوهرية.

ومن أهم القضايا البيئية ما يلي:

- الهجرة بين المناطق في المملكة العربية السعودية (الهجرة من القرى إلى المدن)
- حماية البيئة من التلوث.
- مقاومة التصحر والجفاف.
- علاقة الإنسان بالبيئة الطبيعية.
- الجهود الإنسانية في التصنيع وتأثيرها على البيئة.

وترتبط هذه القضايا بعلم البيئة Ecology وهو العلم الذي يهتم بدراسة العلاقات المتبادلة بين النباتات والحيوانات وبيئتها الطبيعية.

ومن هذه الجهود العلمية أن الإنسان هو جزء من نظام بيئي محكم يشمل الكائنات الحية في تفاعلها مع بيئتها ولن يستطيع الإنسان أن يعيش إذا انفصل عن هذا الكيان المحمي المصون، والمقدر بكميات محددة من الماء والأكسجين والحرارة، وباقي المكونات الضرورية التي تدعم حياته. وهذه المكونات مثل الغذاء و معتمدة كلياً على النباتات والحيوانات غير الإنسان، وعلى الرغم من هذه الأهمية الحيوية والمصيرية للبيئة بالنسبة إلى الإنسان، إلا أن الأنشطة الإنسانية غير الحكيمة أفسدت كثيراً من البيئة وأساءت إلى هذا النظام الحيوي المحكم وكانت النتيجة شحاً في الموارد وأمراضاً تصيب الإنسان وخراباً ودماراً في محيطه المكاني والإنساني. إن تأثير الجهود الإنسانية في التصنيع والمخترعات وعملها في البيئة كثيراً ما جاء بنتائج غير متوقعة وغير سارة وخطيرة فقد حول الرعي الجائر مثلاً الأراضي الخصبة إلى صحراء قاحلة، وأدت الحراثة غير السليمة إلى انحراف التربة، وقتلت المخلفات الصناعية الملقاة في مياه الأنهار والبحار الأسماك التي تغذي الإنسان صانع هذه النفايات. وينبه علماء البيئة إلى المخاطر المتوقعة على البيئة والتي يجب الاهتمام بها ومواجهتها.

المراجع:

- السويد، محمد وآخرون (٢٠١٥) قضايا ومشكلات اجتماعية معاصرة، دار الزهراء للنشر والتوزيع
- مسيري، نوال علي، أشرف، عواطف أسعد، (٢٠١٢) المشكلات الاجتماعية والقضايا المجتمعية المعاصرة.

المحور الثاني: المسؤولية الاجتماعية

مقدمه:

لم يكن مفهوم المسؤولية الاجتماعية معروفاً ولا متداولاً حتى بداية القرن العشرين، وجرى استخدام هذا المصطلح للمرة الأولى عام ١٩٢٣ على لسان العالم والباحث “شلدون”؛ الذي رأى أن مسؤولية أي منظمة هي مسؤولية اجتماعية في المقام الأول. وذهب “شلدون”؛ إلى أن بقاء المنظمة واستمرارها مرهون بوفائها بالواجبات المنوطة بها تجاه المجتمع. ومع حلول عام ١٩٤٧، وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية، تطورت نظرية المسؤولية الاجتماعية بشكل لافت، ثم أخذت هذه النظرية في التطور بشكل مضطرد إلى جاء العالم والباحث Carrol؛ ووضع تصنيفه الخاص والذي عُرف، فيما بعد في الأدبيات النظرية، بهرم Carroll للمسؤولية الاجتماعية.

أن المسؤولية الاجتماعية كمنظومة وتوجه (اجتماعي واقتصادي) ما زالت في طور التشكل، وأن كل المحاولات التي تجرى من أجل تطهيرها، وتحديدتها، لا هدف لها في النهاية سوى الوصول إلى حل وسط، يحقق الربح والفعالية لكل من منظمات الأعمال والمجتمع، فهي تلك التي تتمثل في أن المسؤولية الاجتماعية ضرورة والتزام؛ التزام منها تجاه المجتمع بالوفاء بما عليها من واجبات، وضرورة لهذا المجتمع الذي هو في أمس الحاجة لتخطي مشكلاته وأزماته، والتي من بين أسبابها هذه المنظمات الصناعية نفسها.

تشمل **أربعة أبعاد أساسية** تتمثل فيما يلي: ١- البعد الاقتصادي، ٢- البعد الأخلاقي، ٣- البعد القانوني، ٤- والبعد الخيري.

■ **أبعاد المسؤولية الاجتماعية بالتفصيل كالتالي:**

١- **البعد الاقتصادي:** يعني هذا البعد من أبعاد المسؤولية الاجتماعية قيام الشركات بالاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لديها بشكل رشيد وممنهج؛ لنتج في النهاية سلعا ذات جودة عالية.

٢- **البعد القانوني:** هو عبارة عن التزام واعٍ وطوعي من قبل الشركات والمؤسسات بجملة القواعد والقوانين الحاكمة للمجتمع، سواء اتصل هذا بالاستثمار، أو بالأجور، أو العمل، أو البيئة المنافسة.. إلخ.

٣- **البعد الأخلاقي:** وهو ذاك البعد الذي ترمي منظمة الأعمال، من خلاله، شتى الجوانب والمعايير الأخلاقية في قراراتها ومساراتها الصناعية المختلفة؛ تجنباً للمساس بالمنظومة الأخلاقية والقيمية للمجتمع الذي تعمل فيه.

٤- **البعد الخيري:** ويشمل كل النفقات والهبات التي تمنحها المؤسسة طواعية، وبدون رغبة في الربح، لخدمة المجتمع، أو لخدمة قضية خيرية معينة.

■ **الطرق والوسائل لتعلم المسؤولية الاجتماعية:**

تقع المسؤولية الاجتماعية على عاتق كل فردٍ في المجتمع، فهي تقسم كالتالي: المسؤولية الاجتماعية للأفراد هي مسؤولية كل فرد وتأثير كل عمل يقوم به كمستهلك على بيئته وعلى باقي أفراد المجتمع، حيث توجد العديد من الطرق التي تساعد الفرد على تحمّل المسؤولية الاجتماعية.

١- التسويق للأعمال الخيرية.

٢- المشاركة في الأعمال التطوعية والحث افراد المجتمع على التطوع والتعاون.

٣- اختيار المنتجات الاجتماعية والتسويق لها.

٤- تقليل الهدر وتطوير فكر الاستثمار للموارد المحلية.

■ مبادئ المسؤولية الاجتماعية:

ذهبت منظمة الأمم المتحدة إلى هناك جملة من المبادئ تركز عليها المسؤولية الاجتماعية، وهي تتمثل فيما يلي:

١- الالتزام بتنفيذ إصدارات شهادات الجودة المختلفة، مثل الأيزو ١٤٠٠٠.

٢- الالتزام بتنفيذ مدونات قواعد السلوك.

٣- الالتزام باتخاذ قرارات تأخذ بالاعتبار المسؤولية الاجتماعية.

٤- تصميم أنشطة المنظمات بما يتفق مع الحالة الاقتصادية والوضع الثقافي للمجتمع.

٥- القيام بالمبادرات الخيرية التطوعية.

٦- تنفيذ الاستراتيجيات التي تحقق الربح للمجتمع والمنظمة معاً.

■ مؤسسات المسؤولية الاجتماعية:

١- تنمية المجتمع المحلي: أول ما يجب على الشركات أن تقوم به هو العمل على تنمية وتطوير مجتمعها

الأكثر قرباً؛ فهذه هو الأكثر نفعاً لها، كما أنه عليها، في هذا الإطار، أن تعمل على تمويل المشروعات الصغيرة في هذا المجتمع، لا سيما تلك المتعلقة منها بالبيئة والحفاظ عليها؛ فهذه نفعها أعم وأشمل.

٢- الاستثمار في الإبداع: يتعين عليها أن تقدم منحاً جامعية ودراسية مختلفة في المجالات التي تحتاجها

هي؛ من أجل تربية وتنشئة المواهب التي سوف تستعين بها في المستقبل.

٣- نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية، ليس لدى مؤسسات القطاع الخاص فحسب، بل لدى

المؤسسات الحكومية، وشركات القطاع العام؛ فالجميع مسؤول عن هذا المجتمع الذي نحيا فيه.

المحور الثالث: القضايا المجتمعية المستجدة

(مكافحة الجريمة)

أولاً: ماهية الجريمة وتعريفها:

إن الجريمة ظاهرة اجتماعية ومشكلة لم يخل منها مجتمع من المجتمعات الإنسانية، ولكن حدتها تزداد أو تنقص تبعاً لظروف المجتمع من استقرار واضطراب كما أنها تتأثر بحركة المجتمع وبنائه وكيفية أدائه لوظائفه وطبيعة التنشئة الاجتماعية ومدى الالتزام بالقيم والمعايير الأخلاقية والدينية والاجتماعية.

■ تعريف الانحراف:

الانحراف مفهوم أوسع من مفهوم الجريمة، ويعني ببساطة أي انحراف أو مخالفة لأعراف السلوك وتوقعاته التي يتبناها مجتمع ما، فالقيم والأعراف هي التي تحدد السلوكيات المقبولة وغير المقبولة وبالتالي فإن مخالفة هذه المعايير الاجتماعية تعني الانحراف أو البعد عن مايرضاه المجتمع. وبما أن الأعراف والمعايير الاجتماعية مختلفة من مجتمع لآخر، ومن زمن لآخر، ومن فئة اجتماعية إلى أخرى لذلك نتوقع أن يكون هناك تنوع كبير في معاني الانحراف، واختلاف في ما يعد انحرافاً أو لا يعد.

فالانحراف من وجهة نظر اجتماعية يعني " السلوك الذي يخالف قواعد ومعايير وتوقعات السلوك لجماعة ما أو مجتمع " وبما أن قواعد السلوك واعرافه ليست جميعها مسجلة قانونياً، فإن هناك مجالاً واسعاً من الانحرافات الاجتماعية التي تحوى السلوك الاجرامي وتعداه، فنستطيع القول إن كل جريمة اجتماعية هي انحراف، وليس كل انحراف هو جريمة بالمعنى القانوني، وهذا يقودنا إلى تعريف الجريمة.

■ تعريف الجريمة قانونياً:

الجريمة نوع من الانحراف الذي يترتب عليه عقوبة قانونية توقع أو تتم من قبل الأجهزة الرسمية فالجريمة أذن هي " كل فعل أو ترك يخالف نص القانون وتترتب عليه عقوبة اذا انطبقت شروط التجريم " كذلك تعرف بأنها كل فعل يعود بالضرر على المجتمع ويعاقب عليه القانون.

■ المفهوم الاجتماعي للجريمة:

إن المفهوم الاجتماعي للانحراف والجريمة فهما واسعاً يشمل تنوعات متعددة، وفيما يلي نعرض جوانب النظرة الاجتماعية للجريمة والانحراف والتي تشكل نظرة علماء الاجتماع لها:

(١) الجريمة مخالفة لبعض الاعراف ومعايير السلوك الاجتماعية:

إن أي مخالفة أو بعد عن هذه القواعد الاجتماعية يعد جنوحاً لأنه سوف يؤدي إلى خلل في البناء الاجتماعي. وبما أن القانون جزء من الأعراف الاجتماعية فإن الفهم الاجتماعي يشمل الفهم القانوني الذي يعد الخروج عليه جريمة.

(٢) الجريمة ضرر وإيذاء للمجتمع:

لاحظ علماء الاجتماع خاصة، وجود عدد من السلوكيات و الممارسات التي تلحق ضرراً وأذى كبير بين الناس ولكنها لا تتعامل معاملة الانحراف والجريمة.

والسلوكيات المقصودة هنا هي ما اصطلح على تسميته باسم جرائم الصفوة، أو جرائم ذوى الياقات البيضاء، وما اشتمل عليه حديثاً من جرائم الحرف والمهن والمنظمات وجرائم الدولة وبهذا المعنى فإن أي سلوك يحدث ضرراً للإنسان في نفسه وماله وحياته يعد جريمة حتى وإن لم يعاقب عليه القانون وتحت هذا المفهوم يدخل السلوك الإجرامي كل ما هو ضار بالإنسان بالأصل أو النبع مثل: تسويق الادوية قبل طور التجريب والاعتماد، والأغذية الفاسدة، والغش في تصميم المباني، وتوزيع مواد مضرة كالمخدرات والمسكرات، وجرائم المهن مثل مخالفة أعراف المهن الطبية والهندسية.

■ الجريمة في الفقه الإسلامي:

هي إتيان فعل محرم معاقب على فعله، أو ترك فعل محرم معاقب على تركه مع تقرير عقاب لكل من يخالف هذه الأوامر والنواهي. وتنظر الشريعة الإسلامية للجريمة على أنها انحراف عن الفطرة نتيجة لإتباع الشيطان أو هوى النفس أو انحراف في البيئة المحيطة بالفرد.

والجرائم ليست على درجة واحدة من الجسامه منها ما هو شديد الجسامه ومنها ما هو متوسط ومنها ما هو أخف جسامه. كما أن لكل جريمة تفرد لها ولا يمكن إخضاعها إلى عامل سببي واحد. إذ أنها تكون دائماً نتاج للتفاعل بين مجموعة من العوامل الذاتية والبيئية وتختلف طبيعة هذه العوامل باختلاف الحالات الإجرامية.

وينقسم الانحراف إلى:

- انحراف الصغار (الأحداث المنحرفين)
- انحراف الكبار (البالغين)

ثانياً: من هو المجرم أو المنحرف:

المجرم هو: الفرد الذي ينتهك القوانين والقواعد الجنائية في مجتمع ما مع سبق الإصرار، أو هو الشخص الذي يرتكب فعلاً غير اجتماعي سواء كان بقصد ارتكاب الجريمة أو بغير قصد، كما يشمل هذا المعنى كل من ينتهك الأعراف ويتصرف على نحو يخالف المعايير الاجتماعية.

فالفرد الذي يعيش في المجتمع يلتزم بما يسمى العقد الاجتماعي Social contract وهو عقد غير مكتوب بينه وبين المجتمع، هذا العقد مضمونة ان يؤمن له المجتمع حاجاته ويشبع دوافعه ويكفل له الأمن و السلام والحياة الكريمة.

والفرد من جهة أخرى يلتزم بأن يحترم أنظمة المجتمع وقوانينه وأعرافه وأن يعمل في سبيل بناء هذا المجتمع ورفقته.

أي أن العقد الاجتماعي قائم على تبادل المنافع والمصالح بين الفرد والمجتمع، والمجرم هنا هو الذي أقدم على ارتكاب فعل مخالف لما اتفق عليه المجتمع واثبتته في قوانينه وعلى هذا الأساس فالجريمة شكل من اشكال الإخلال بالعقد الاجتماعي ومخالفة الفرد لهذا العقد غير المكتوب هي جريمة ارتكبتها الفرد ويستحق العقاب عليها.

■ وقد حدد كليكي Cleckley سمات المجرمين والأشخاص المضادين للمجتمع ومنها :

- عدم الإحساس بالمسئولية الاجتماعية والرغبة في خرق المعايير الاجتماعية.
- لا يشعر بالحرج من أي تصرف مخالف للعادات و التقاليد وقول الكذب.
- عدم الاكتراث بالسلوك المضاد للمجتمع وضعف الشعور بالعار أو الخزي.

- استجابات ضعيفة للعطف والاحترام والاعتبار.
- القسوة والغلظة وعدم الاخلاص والعجز عن الحب وإقامة علاقات اجتماعية.
- الفشل في وضع خطة لحياته ويتبع نمطاً انهماجياً لذاته طوال حياته.
- متوسط الذكاء مع جاذبية مصطنعة.
- لا يستجيب انفعاليا بعد ارتكاب أي فعل مخالف من شأنه ان يظهر الشعور بالخجل أو العار.
- عاجز عن التعلم من الخبرات التي يمر بها حتى العقاب, وكذلك السيطرة على انفعالاته.

ثالثاً: الضبط الاجتماعي:

هو نمط من الضغط يمارسه المجتمع على جميع أفراده للمحافظة على النظام ومراعاة القواعد المتعارف عليها وهو القوة التي يتمثل الأفراد فيها لنظم المجتمع الذي يعيشون فيه وتختلف وسائل الضبط تبعاً لاختلاف المجتمعات.

ويعرف الضبط الاجتماعي بأنه "العملية الإطرازية التي يخضع بها الأفراد لمعايير المجتمع ونظمه المختلفة والمرتبطة بطبيعة البناء الاجتماعي ذاته, ويتم ذلك في ضوء ما يتلقاه الفرد من الجماعات التي ينتمي إليها حيث إنها تعبر عن أنماط السلوك السائدة في المجتمع.

كما أن الضبط الاجتماعي سيطرة اجتماعية مقصودة هادفة من خلال العادات والتقاليد والأعراف والقيم والثقافة ويدخل في العمليات الاجتماعية التي تشمل التوافق والتكيف والصراع والاتصال الثقافي , وهو يتولى الحد من عوامل الانحراف والقضاء عليها من خلال ممارسات تتسم بالقيم والنماذج المثالية والقُدوة الصالحة.

رابعاً: الاتجاهات المفسرة للجريمة والانحراف:

جذب علم الجريمة والانحراف اهتمام المتخصصين في علم الاجتماع وعلم الاقتصاد وعلم البيئة وعلم الجغرافيا وعلم القانون, وكل علم من هذه العلوم اعطى تفسيراته وتوجهاته تجاه الظواهر الاجرامية نوردها على النحو التالي:

(١) الاتجاه الاجتماعي للجريمة وينظر للجريمة على أنها ذات أبعاد اجتماعية معنية وتشخيص للعوامل المختلفة التي تشكل الأساس الذي يقوم عليه السلوك الاجرامي لمواجهته وتقويمه وتعديله.

٢) الاتجاه النفسي للجريمة ويرى انصار هذا الاتجاه أهمية العوامل الشخصية وأن الجريمة سلوك لا شعوري تعويضي للتخلص من الصراعات التي يعاني منها الفرد.

٣) الاتجاه الاقتصادي للجريمة ويرى أصحاب هذه الاتجاه أن هناك علاقة مؤكدة بين الفقر الناتج من الحرمان وارتكاب الجرائم وبين ارتفاع معدلات الجريمة وتدهور الاحوال الاقتصادية.

٤) الاتجاه الجغرافي للجريمة ويؤكد أصحاب هذه الاتجاه على عناصر البيئة الجغرافية وأهميتها كعوامل مسببة للسلوك الاجرامي مثل الموقع الجغرافي والمناخ بما يتضمنه من درجة الحرارة والرطوبة والضغط الجوي والسطح والتضاريس وغيرها.

٥) الاتجاه البيئي للجريمة وقد اتجه أصحاب هذا الاتجاه إلى تفسير السلوك الإجرامي على اساس العلاقة بالبيئة المكانية وما تتضمنه من ضغوط مختلفة سيئة تدفع إلى الجناح وإلى الجريمة ويسمى هذا التفسير القائم على هذا الاتجاه (التفسير الأيكولوجي).

ولعل دراسات كلينا ردشو Show من أبرز الدراسات الايكولوجية الامريكية عامة حيث أهتم بموضوع الحي أو مكان الإقامة ومدى الاختلاف في معدلات الجريمة من حي إلى آخر وذلك بمقارنة هذه الاحياء ببقية انحاء شيكاغو.

٦) الاتجاه القانوني للجريمة وتعد الجريمة في ضوء هذا الاتجاه هي " كل سلوك يجرمه القانون ويرد عليه بعقوبة جزائية أو تدبير احترازي, وكل فعل يخالف قاعدة من القواعد التي تنظم سلوك الإنسان في الجماعة.

ويركز المفهوم القانوني على ارتباط الفعل بالإرادة والقصد, وأن يكون مخالفا لنص قانوني, إذ لا عقوبة دون نص, القانون لا يحمي ولا يفرق بين حسن النية أو سوء النية في بعض الحالات مادام أن الشخص قد ارتكب الفعل المخالف للقانون ونود الاشارة هنا إلى أن الجريمة لا تحدث نتيجة عامل واحد ولكنها نتاج لتضافر العديد من العوامل الاجتماعية والنفسية والاقتصادية والبيئية والقانونية والثقافية داخل إطار مجتمعي معين.

وتحدد أنواع الجرائم في الآتي:

١) الجرائم الواقعة على الأموال.

٢) جرائم الإتجار في المخدرات.

٣) جرائم العنف.

٤) جرائم التعدي على البيئة.

٥) الجرائم الأخلاقية.

خامساً: الجهود العلاجية والوقائية لمكافحة الجريمة:

■ مكافحة الجريمة في التشريعات المحلية:

تبذل المملكة العربية السعودية جهوداً مضيئة لمكافحة الجريمة والحد من آثارها السلبية، وتستخدم أساليب وصور متعددة، مستمدة هذه الأساليب والطرق من الشريعة الإسلامية، فقد أصدرت المملكة العربية السعودية عدداً من الأنظمة الجنائية لمكافحة الجريمة على المستوى الوطني؛ حيث أوضحت سياسة التجريم والعقاب فيها الصفة التعزيرية؛ أهمها:

- أ. نظام منع الأسلحة واقتنائها الصادر بالموافقة السامية رقم ٣ / ١ / ١ وتاريخ ١٣ / ٧ / ١٣٥٤هـ.
- ب. نظام سلاح الصيد وجليه واستعماله الصادر بالموافقة السابقة رقم (٣٦) وتاريخ ١ / ٢ / ١٣٦٩هـ.
- ج. نظام الجمارك ويتضمن أحكام جرائم التهريب الجمركي الصادر بالإرادة الملكية رقم (٤٢٥) وتاريخ ٥ / ٣ / ١٣٧٢هـ.
- د. نظام منع الاتجار بالمواد المخدرة والعقوبات الملحقة بشأن تهريب وتعاطي المخدرات الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (١١) وتاريخ ١ / ٢ / ١٣٧٤هـ.
- هـ. نظام مكافحة التزيف الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٢) وتاريخ ٢٠ / ٧ / ١٣٧٩هـ.
- و. نظام محاكمة الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٨٨) وتاريخ ٢٢ / ٩ / ١٣٨٠هـ.
- ز. نظام مكافحة التزوير الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١١٤) وتاريخ ٢٦ / ١١ / ١٣٨٠هـ، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (٥٣) وتاريخ ٥ / ١١ / ١٣٨٢هـ.
- ح. نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٥) وتاريخ ٧ / ٣ / ١٣٨٢هـ.
- ط. نظام مكافحة الغش التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٤٥) وتاريخ ١١ / ٨ / ١٣٨٢هـ.
- ي. نظام الأوراق التجارية (جرائم الشيكات) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٧) وتاريخ ١١ / ١٠ / ١٣٨٣هـ.
- ك. نظام وظائف مباشرة الأموال العامة (جرائم الاختلاس) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٧٧) وتاريخ ٢٣ / ١٠ / ١٣٩٤هـ.
- ل. نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية بقرار مجلس الوزراء الصادر في ٧ ربيع الأول ١٤٢٨هـ.

م. قانون مكافحة قانون الاتجار بالبشر الصادر بالمرسوم الملكي (م/٤٠) لسنة ٢٠٠٩ وتاريخ ٢٠٠٩/٨/٧ م.

■ الجهود الدولية والمحلية لمكافحة الجريمة:

لم تعد مكافحة الجريمة في الوقت الحاضر قاصرة على المهام التي يضطلع بها جهاز الأمن أو التشريعات والقوانين التي تصدرها الدولة، حيث كشفت الأبحاث والتجارب العملية أن السبيل الوحيد للتصدي للجريمة ومكافحتها والتخفيف من آثارها السلبية، يكمن في الأجهزة المعنية بمكافحة الجريمة الاجتماعية والتربوية والدينية، وتتضافر كافة هذه الجهود نحو تحقيق الأمن والاستقرار. وتتمثل الجهة الدولية لمكافحة الجريمة في إبرام الاتفاقيات وعقد المؤتمرات الدولية تحت مظلة الأمم المتحدة، والتعاون الدولي لمكافحة الجريمة من خلال تبادل المعلومات والخبرات، وتسليم المجرمين والمساعدة القضائية وتوفير حماية للشهود وتقديم المساعدات للضحايا.

ونتناول فيما يلي الجهود الدولية والمحلية لمكافحة بعض الجرائم:

١- مكافحة جرائم المخدرات:

ترتكز جهود مكافحة جرائم المخدرات على عدة محاور تتكامل فيما بينها لتحقيق النتيجة المنشودة وهي حماية المجتمع من أخطار المخدرات، ودعم الأجهزة الأمنية وتوفير الإمكانيات لها لمواجهة مهربي ومروجي المخدرات الذين يحاولون نشر الفساد والجريمة في المجتمع، وقمع كل من يحاول إدخال المخدرات إلى البلاد، وتحصين أفراد المجتمع ضد تعاطيها وتوعيتهم بأضرارها وأخطارها.

الجهود الدولية لمكافحة جرائم المخدرات:

- أ. التصديق على الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، والالتزام بكافة المبادئ والبند التي وردت بها.
- ب. المشاركة في مختلف المؤتمرات والاجتماعات الدولية الخاصة بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.
- ج. تبادل المعلومات والخبرات مع الأجهزة المعنية بمكافحة المخدرات في الدول المختلفة.

~ الجهود المحلية لمكافحة جرائم المخدرات:

- أ. إصدار القوانين لتجريم الاتجار بالمخدرات واستعمالها وتداولها، وتشديد العقوبات حتى تتناسب مع جسامة الأفعال الاجرامية المرتكبة.
- ب. مصادرة الأموال والممتلكات التي تم تحقيقها من وراء هذا النشاط المحظور.

ج. تعقب مهربي ومروجي المخدرات و إلقاء القبض عليهم وتقديمهم للعدالة وحماية المجتمع من شروره.

د. التنسيق والتعاون بين كافة الجهات المعنية بمكافحة المخدرات داخل الدولة.

هـ. تطوير الاجهزة الامنية المتخصصة في مكافحة المخدرات، وتزويدها بالإمكانات البشرية والمادية والفنية اللازمة، ورفع كفاءة العاملين بها عن طريق الدورات التدريبية الداخلية والخارجية.

و. التوعية الأمنية بمخاطر المخدرات وتأثيرها على المجتمع عن طريق وسائل الإعلام المختلفة.

ز. عقد المؤتمرات والندوات وإصدار الكتب والمنشورات التي تبين أضرار المخدرات وطرق الوقاية منها.

ح. الاهتمام بتربية وإعداد النشئ السليم ورعايته، وتقوية الوازع الديني وترسيخ المثل العليا لديه، ابتداء من الأسرة والمدرسة ومناهج التعليم وذلك تلافي وقوعهم فريسة للانحراف والمخدرات.

ط. إنشاء المصحات والمستشفيات المتخصصة لعلاج المدمنين، باعتبار المدمن شخصاً مريضاً يجب علاجه وتأهيله وإدماجه في المجتمع مرة أخرى.

ي. اجراء الدراسات والبحوث الميدانية للوقوف على حجم الظاهرة وتطورها وأسبابها واقتراح الحلول المناسبة لمواجهتها، وتزويد الجهات المعنية بنتائج هذه الدراسات وتوصياتها.

٢- مكافحة الجرائم الالكترونية:

تشكل مكافحة الجرائم الالكترونية عدة تحديات أمام القوانين والأنظمة الدولية والوطنية، لأنها أكثر تعقيداً من غيرها وذلك لعدة أسباب:

أ. عالمية الجريمة.

ب. التقدم السريع والكبير في عالم التكنولوجيا والانترنت وسرعة انتشاره واستخدامه في المجتمع.

ج. مخاطرها الأمنية والفكرية والمادية على المجتمع.

د. قصور النصوص التشريعية الخاصة بمواجهة هذه الجرائم.

هـ. صعوبة التحكم في تحديد حجم الضرر الناجم عنها قياساً بالجرائم الأخرى.

و. عدم وجود تعريف محدد للجرائم الالكترونية.

~ الجهود الدولية لمكافحة الجرائم الالكترونية:

- أ. إبرام الاتفاقيات الدولية التي يتم من خلالها وضع ضوابط ومعايير دولية موحدة لتجريم وملاحقة مرتكبي الجرائم الالكترونية.
- ب. المشاركة في المؤتمرات الدولية الخاصة بمكافحة الجرائم ومعاملة المجرمين، ومعرفة الأساليب المستحدثة في مجال مكافحة الجرائم الالكترونية.
- ج. التعاون الدولي والإقليمي من أجل مكافحة الجرائم الالكترونية وملاحقة مرتكبيها، ومعاقتهم على نحو فعال من خلال تعزيز القدرات الوطنية للدول باستخدام التقنية الحديثة في هذا المجال.
- د. التعاون الأمني بين الدول من خلال وجود كيان دولي يأخذ على عاتقه مكافحة الجرائم الالكترونية، وتتعاون من خلاله أجهزة الشرطة في الدول المختلفة، خاصة فيما يتعلق بتبادل المعلومات المتعلقة بالجريمة والمجرمين بأقصى سرعة ممكنه، بالإضافة إلى تعقب المجرمين والفارين من وجه العدالة.

~ الجهود المحلية لمكافحة الجرائم الالكترونية:

- أ. وضع القوانين الوطنية الصارمة والرادعة لمرتكبي الجرائم الالكترونية.
- ب. وجود نظام لمكافحة هذه الجرائم وتعقب مرتكبيها، وإلقاء القبض عليهم وتقديمهم للمحاكمة.
- ج. وجود قوى بشرية مؤهلة ومدربة ولديها الخبرة والكفاءة للعمل على الاجهزة الحديثة والبرامج المتقدمة التي تساهم في مراقبة وملاحقة مرتكبي هذه الجرائم.
- د. التعاون والشراكة بين القطاع الحكومي والخاص لمكافحة ومواجهة الجرائم الالكترونية.
- هـ. نشر الوعي بين صفوف المواطنين خاصة الشباب بمخاطر التعامل مع المواقع السيئة على الانترنت.
- و. الاستعانة ببرامج آمنة قوية ضد الفيروسات وخاصة الأجهزة المخزن عليها معلومات سرية.
- ز. التعاون مع المؤسسات الدولية المعنية بمكافحة الجرائم الالكترونية، وذلك من خلال المشاركة في البرامج والمشاريع التي تعدها المنظمات الدولية للحد من الجرائم الالكترونية.

يمثل الإرهاب تهديداً خطيراً لكافة الدول والشعوب, وانتهاكاً مباشراً للقيم الإنسانية والاحترام المتبادل بين مختلف الأديان والثقافات, وتعدياً صارخاً على سيادة الدول وخرقاً للأعراف و المواثيق الدولية.

وظاهرة الإرهاب ليست وليدة منطقة بعينها أو ديانة بذاتها, وإنما هي انعكاس مادي لعوامل القصور في التعامل الدولي مع المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وقد شهد العالم في الآونة الأخيرة العديد من الأنشطة والأعمال الإرهابية التي طالت عدداً كبيراً من الدول وخاصة الدول العربية, مما جعل منها جريمة ضد النظام الدولي ومصالح الشعوب وأمن و سلامة البشرية وحقوق الأفراد الأساسية.

ولا شك في أن خطورة الجرائم الإرهابية واتساع مداها وتعظم آثارها المدمرة يتطلب تكاتف كل الدول, وتنسيق الجهود الوطنية والدولية لمواجهة هذه الخطر.

~ الجهود الدولية لمكافحة جرائم الإرهاب:

- أ. التزام الدول بالاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب.
- ب. المشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات الإقليمية والدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب, والتزام الدول بما يصدر عنها من توصيات.
- ج. اهتمام المنظمات الدولية بالقضاء على الأسباب الكامنة وراء مشكلة الارهاب الدولي, بما في ذلك الاستعمار والعنصرية وغيرها من الحالات التي قد تدفع إلى الإرهاب الدولي.
- د. استبعاد الطابع السياسي عن الأعمال الإرهابية, ووضع حدود فاصلة بين حق اللجوء السياسي والالتزام بتسليم مرتكبي الجرائم الإرهابية إلى الدول الطالبة أو القيام بمحاكمتهم.
- هـ. التعاون الدولي بين الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب في مختلف دول العالم, وذلك من خلال توفير المعلومات وتبادل الخبرات.

~ الجهود المحلية لمكافحة جرائم الإرهاب:

- أ. إصدار التشريعات الوطنية الموضوعية والإجرائية التي من شأنها الحد من جرائم الإرهاب ومكافحته.

- ب. تنظيم إجراءات خاصة تهدف إلى توفير حماية فعالة للشهود والخبراء إزاء ما يمكن ان يتعرضوا له من مخاطر بسبب شهاداتهم وأعمالهم المتعلقة بجرائم الإرهاب.
- ج. الاهتمام بوضع تنظيم قانوني خاص بتعويض ما يلحق الأفراد من أضرار ناجمة عن جرائم الإرهاب وذلك بإنشاء صندوق قومي لتعويض ضحايا الإرهاب، يحدد القانون موارده ومصادر تمويله.
- د. إصدار تشريعات وطنية تهدف إلى التوسع في سياسات العفو عن الجريمة بعدم إقامة الدعوى الجنائية ضد المتهمين إلى أحد التنظيمات الإرهابية، إذا ما أعلنوا انفصالهم عن التنظيم وتوقفهم عن ممارسة نشاطهم قبل كشف التنظيم وبدء التحقيق.
- هـ. استخدام برامج إعلامية توجيهية تستهدف مكافحة الإرهاب ومواجهة الممارسات الإرهابية وفضحها بصورة علانية.
- و. غرس القيم والمفاهيم الدينية والأخلاقية، وحماية الشباب من الوقوع في الجرائم الإرهابية.
- ز. تعزيز إجراءات التأمين والسيطرة داخل المؤسسات العقابية، وفصل وتصنيف المحكوم عليهم في جرائم إرهابية للحيلولة دون قيامهم باستقطاب أو تجنيد الأشخاص المحكوم عليهم في جرائم أخرى، أو قيامهم بالإعداد والتخطيط لارتكاب جرائم إرهابية خارج المؤسسات العقابية.
- ح. دعم المشاركة الشعبية في مواجهة ومكافحة جرائم الإرهاب، وذلك من خلال إمداد الأجهزة الأمنية بأية معلومات عن الخلايا الإرهابية وأنشطتها المختلفة والإبلاغ عنها وعن أماكن تواجدها.

٤- مكافحة جرائم غسل الأموال:

جرائم غسل الأموال هي تلك الجرائم التي تتم بعمليات يحاول مرتكبوها إخفاء مصادر هذه الأموال التي تكون غير مشروعة، وتستخدم بعدئذ في أنشطة مشروعة مما يخفي مصدرها الأصلي، خصوصاً وأن التقدم العلمي والتكنولوجي في قطاع الخدمات المصرفية وشبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) ساهمت في ترويح وتسهيل هذه الجرائم، مما أثر على الاقتصاد المحلي والعالمي.

وقد تنبه المجتمع الدولي ومؤسساته المالية والنقدية لهذا الخطر المحدق بالاقتصاد العالمي، فوضعت بعض المبادئ والإجراءات لمعالجة هذه الجرائم، إلا ان الواقع يكشف أن ثمة عقبات تواجه هذه الجهود، خصوصاً وان مرتكبي هذه الجرائم يحاولون الاستفادة من معطيات التقدم التكنولوجي المعاصر بطرق مختلفة.

كما أن مبدأ سرية المعاملات المصرفية، وحرية تداول الأموال بين مصارف العالم دون قيود ساهم في شيوع هذه الجرائم على نحو مخيف، ولعل تحول هذه الأموال من مصدرها غير المشروع إلى مشروع حالة تمويهية، بحيث تجلس جنب الأموال النظيفة، ويجعل مهمة مكافحتها ليست سهلة. وإذا كان التقدم التكنولوجي الهائل يسهم في تداول هذه الأموال، فإن طرق مكافحتها يتعين أن تواكب العمليات والأساليب التي تتم بها هذه الجرائم، بحيث تصبح الطرق وقائية وعلاجية، فتحول دون إتمام هذه الجرائم ونجاحها من جهة وتقمعها من جهة أخرى سواء اكتشفت في بدايتها أو جرت متابعتها بدقة كي يتم الإمساك بها وبمرتكبيها.

~ الجهود الدولية لمكافحة جرائم غسيل الاموال:

تتمثل الجهود الدولية لمكافحة جرائم غسيل الاموال في بناء قواعد للتعاون الدولي بهذا الشأن ومن الضروري استعراض هذه الجهود الدولية:

- أ. تفعيل الاتفاقيات الدولية في مجال مكافحة جرائم غسيل الاموال وسائر الصكوك والمواثيق الدولية ذات الصلة، وخاصة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (١٩٨٨)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة لسنة (٢٠٠٠)
- ب. مشاركة حكومات الدول في المنتديات والمؤتمرات الدولية والاقليمية لمناقشة سبل مكافحة غسيل الأموال من خلال تبادل المعلومات والخبرات والمساعدات القضائية.
- ج. تشييد الرقابة على الاموال التي تدخل المصارف في كل دولة، ومعرفة مصادرها خاصة اذا كان المبلغ كبيراً ويشتهبه أنه من كسب غير مشروع.
- د. قيام الدول بتشديد الرقابة والتنفيذ الحازم للقوانين المتعلقة بالتجارة والانظمة المصرفية، حتى تحول بين الجماعات الاجرامية وتنفيذ جرائم غسيل الاموال.

هـ. وضع تشريعات دولية لمحاربة جرائم غسيل الاموال، تضع الخطوط العريضة للجوانب التي يمكن القيام بها لتحقيق التعاون والتنسيق بين المؤسسات المالية المصرفية والتشريعية والأجهزة الأمنية في مختلف الدول .

و. الاستفادة من خبرة عدد من المصارف العالية في مكافحة جرائم غسيل الاموال، التنسيق والتعاون الدولي من خلال تبادل المعلومات والخبرات القانونية والمالية النقدية التي من لها دوراً هاماً في مكافحة غسيل الاموال.

المجهود المحلية لمكافحة جرائم غسيل الاموال:

- أ. إصدار قوانين لتجريم ومكافحة عمليات غسيل الاموال، وأتباع سياسات تشريعية جديدة ملائمة لطبيعة جرائم غسيل الاموال.
- ب. تطوير النظم الرقابية للبنوك الوطنية، وتدريب العاملين في المصارف والمؤسسات المالية وأسواق المال وغيرهم على الاساليب الحديثة لرصد حركة الأموال غير النظامية، واكتشاف محاولات غسيل والإبلاغ عنها.
- ج. تطوير قوانين سرية الحسابات المصرفية لتنسجم مع مكافحة غسيل الأموال، بحيث يمكن الابقاء على مبدأ سرية المعاملات المصرفية والنظيفة ورفع السرية عن تداول الأموال غير النظامية فمبدأ السرية يكون في اطار الشرعية، اما النشاط الاجرامي فلا محل لإضفاء السرية عليه وإلا تعرض البنك لقواعد المسؤولية الجنائية.
- د. التحقق من بيانات العميل واتخاذ الاجراءات الرقابية والتدابير الكافية التي تمكن من ضبط وإحباط محاولات غسيل الاموال.
- هـ. تجميد او حجز الأموال أو الأصول المتحصلة من جرائم غسيل الاموال بناء على احكام قضائية او تعليمات صادرة عن المصرف المركزي للدولة.
- و. تعاون البنوك مع الجهات الحكومية والأمنية المعنية بمكافحة جرائم غسيل الاموال، وإمدادها بالمعلومات والبيانات اللازمة حتى تتمكن هذه الاجهزة من اتخاذ الاجراءات والتدابير اللازمة مكافحة مثل هذه الجرائم.

المراجع:

- سالم، سماح سالم (٢٠١٥) الخدمة الاجتماعية في مجال الجريمة والانحراف.
- مسيري، نوال علي، أشرف، عواطف أسعد، (٢٠١٢) المشكلات الاجتماعية والقضايا المجتمعية المعاصرة.

